

انعكاسات الرقمنة على التحصيل الضريبي في الجزائر (2006-2022)  
*The implications of the digitization on tax collection in Algeria(2006-2022)*

كميلية بوكرة<sup>1</sup>

مخبر المحاسبة المالية، الجباية والتأمين

جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي - الجزائر

[boukrakamilia1985@gmail.com](mailto:boukrakamilia1985@gmail.com)

تاريخ النشر : 2023/03/ 03

تاريخ القبول: 2022/11/ 27

تاريخ الاستلام: 2022/03/ 04

**ملخص:**

مواكبة للتطورات التي عرفتها الإدارة الجزائرية، عملت المصالح الضريبية على إدخال الرقمنة كأسلوب للتعامل مع المكلفين بالضريبة من حيث التصريح والدفع، وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحليل انعكاس استخدام الرقمنة على التحصيل الضريبي في الجزائر، وقد اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، حيث توصلنا من خلاله إلى أهمية الرقمنة في زيادة الإيرادات الضريبية خاصة بعد سنة 2006 بداية تطبيق الترتيم الجبائي للمكلفين.

**الكلمات المفتاحية:** الرقمنة، المكلفين بالضريبة، التصريح والدفع، التحصيل الضريبي، الترتيم الجبائي

**Abstract:**

*Keeping abreast of developments in the Algerian administration, the tax authorities have introduced digitization as a method for dealing with taxpayers in terms of declaration and payment. This study aimed to analyze the impact of digitization on tax collection in Algeria, We have adopted the descriptive analytical method, from which we reached the importance of digitization in increasing tax revenues, especially after the year 2008, the beginning of the application of tax identification for taxpayers.*

**Key words:** digitization, taxpayers, declaration and payment, tax collection, tax identification.

**مقدمة:**

تشكل الإيرادات الضريبية أهمية بالغة للدولة حتى تتمكن من القيام بمختلف وظائفها، فقد عمدت مختلف الدول على وضع هياكل خاصة بجاية الضرائب من مختلف الأعوان المكلفين، ولقد كانت الجباية في السابق تعتمد على الالتقاء المادي بين المكلف بالضريبة ومصالح الضرائب للتصريح بحجم الضريبة أو تحديد الوعاء الخاضع لها كما أنها كانت تعتمد على أدوات الدفع التقليدية.

بعد الاعتماد على الإدارة الالكترونية في مختلف أجهزة الدول، كان لابد من مسايرة هذا التطور من خلال الاعتماد على الإدارة الالكترونية أيضا في المصالح الضريبية، لهذا عمدت المصالح الضريبية إلى الاعتماد على الرقمنة كأسلوب لتحسين التحصيل الضريبي وهذا من خلال رقمنة المكلف بالضريبة من جهة ورقمنة الإدارة الضريبية من جهة أخرى.

بدأت الجزائر الاعتماد على الرقمنة في مصالحها الضريبية بعد تبني رقم التعريف الجبائي لمختلف المكلفين والصحيفة الجبائية من خلال قانون المالية لسنة 2006، ناهيك عن أنها عملت على عصرنه مختلف هياكلها الضريبية بالاعتماد على هيكل تنظيمي جديد يقوم على

1- المؤلف المرسل: كميلية بوكرة، [kamiliaboukra@yahoo.fr](mailto:kamiliaboukra@yahoo.fr)

استحداث هيئات كل هيئة خاصة بفتات معينة من المكلفين، وقد كانت الغاية من ذلك التقليل من حجم التهرب الضريبي وتقليل حجم الاقتصاد غير الرسمي وإخضاعه لدفع الضرائب الواجبة عليه ويتجلى لنا ذلك من خلال دراسة العلاقة بين الرقمنة والتحصيل الضريبي.

#### أ. إشكالية الدراسة:

من خلال ما سبق تظهر لنا إشكالية الدراسة والتي يمكن صياغتها في التساؤل الرئيسي التالي: ما هي انعكاسات الرقمنة على التحصيل الضريبي في الجزائر؟

#### ب. الفرضية الرئيسية للدراسة:

كتصور للإجابة على الإشكالية المطروحة نفترض أن:

اعتماد الرقمنة في النظام الجبائي الجزائري يؤدي إلى زيادة التحصيل الضريبي  
ج. أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية دراستنا في توضيح أهم الإجراءات التي اتخذتها السلطات المسؤولة عن التحصيل الضريبي لاعتماد الرقمنة في أسلوب العمل، من خلال توضيح كفاءات رقمنة المكلفين بالضريبة من جهة والإدارة الضريبية من جهة أخرى، كما تتطرق الدراسة إلى تطور حجم الإيرادات الضريبية خلال الفترة التي بدأت فيها الجزائر بتطبيق الرقمنة في سياساتها الضريبية.

#### د. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح التطور الحاصل في الإيرادات الضريبية الجزائرية خاصة بالنسبة للموارد العادية مع ربط ذلك بالرقمنة وبداية تطبيقها في الجزائر منذ سنة 2006، أين اعتمد التقييم الجبائي للمكلفين بالضريبة.

#### هـ. مصطلحات الدراسة:

رقمنة المصالح الضريبية: الاعتماد على وسائل التكنولوجيا والاتصالات الحديثة في أداء الأعمال ويخص هنا جباية الضرائب بالنسبة للمكلفين.

التحصيل الضريبي: يتمثل في مجموع الإيرادات التي تتحصل عليها الدولة من المكلفين بالضريبة، وتنقسم في الجزائر إلى موارد عادية وتتمثل في الضرائب المباشرة وغير المباشرة من جهة وفي الجباية البتولية من جهة أخرى.

#### المحور الأول: هيكل ونظام الدفع في النظام الجبائي الجزائري

يستند التنظيم الحديث على المهام الموكلة إلى إدارة الضرائب (الوعاء، التدقيق والنزاعات) والمعدة في إطار تعدد الاختصاصات ولا مركزية التسير، وقصد تحقيق هذه الغاية تم إنشاء هيكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية، هدفها تجميع المفتشيات والقباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة، وبالنسبة لنظام الدفع فإن هناك نظامين رئيسيين يتم اتباعهما حسب رقم أعمال المكلف بالضريبة يتمثلان في نظام الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الحقيقي.

#### أولاً: هيكل النظام الضريبي الجزائري

لقد خضع هيكل النظام الضريبي الجزائري إلى العديد من الإصلاحات كان الهدف منها مجاراة الدول الأخرى في أنظمتها الضريبية خاصة بعد الإصلاحات الجبائية التي تبنتها الجزائر في الآونة الأخيرة.

**1- مديرية كبريات المؤسسات**

يندرج مسار مديرية كبريات المؤسسات المنشأة بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002، في إطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية أو العملية، واستكمالا لإصلاح القانون الجبائي، الذي شرع فيه في بداية عام 1992 (السنة التي تم فيها تأسيس نظام جبائي يعتمد على ضرائب ذات طابع دولي: IRG, IBS, TVA) مع العمل على توحيد المصالح والملفات الجبائية وكذا تبسيط وتوحيد الإجراءات المتعلقة بالتصريح ودفع الضرائب والرسوم (إنشاء التصريح الجبائي G50).  
تقوم مديرية كبريات المؤسسات التي تم فتحها للجمهور بتاريخ 02 جانفي 2006، بتسيير أساسا الملفات الجبائية المتعلقة بالمؤسسات التابعة للقانون الجزائري الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات والتي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دينار جزائري، الشركات البترولية وكذا الشركات الأجنبية التي ليس لها إقامة مهنية في الجزائر.

**2- مراكز الضرائب**

على نفس المنوال لمديرية كبريات المؤسسات تم فتح سبعة مراكز للضرائب لتوفير مصلحة جباية وحيدة للمكلفين بالضريبة للمؤسسات المتوسطة، حيث يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب تختص حصريا بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من طرف المكلفين بالضريبة متوسطي الحجم، ويسعى مركز الضرائب إلى تطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساسا على التواجد، الاستماع، الاستجابة ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة، يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة، المحاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي لملفه.  
ولقد قامت المديرية العامة للضرائب في أواخر سنة 2011 بوضع حيز العمل ستة مراكز للضرائب في كل من: مستغانم، سيدي بلعباس، معسكر، قلعة، أم البواقي، سوق الأهراس<sup>1</sup>

**3- المركز الجوّاري للضرائب**

يمثل إطلاق المركز الجوّاري للضرائب مرحلة الانتهاء من برنامج عصرنة هياكل الإدارة الجبائية وإجراءات تسييرها، الذي تم الإنطلاق فيه سنة 2006، فالمركز الجوّاري للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب، مخصصة حصريا لتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة. ويهدف إنشاء المركز الجوّاري للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة (المفتشيات والقباضات) إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق وعصرنة الإجراءات.

على غرار الهياكل السابقة الذكر (مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب) يمثل المركز الجوّاري للضرائب المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة إذ يضع تحت تصرفهم هيكل وحيد مختص، يتولى جميع المهام الجبائية الممارسة من قبل (المفتشيات والقباضات) لتمكينهم من أداء جميع واجباتهم الجبائية<sup>2</sup>

**ثانيا: أنظمة الدفع في النظام الجبائي الجزائري**

يعتمد دفع الضرائب في النظام الجبائي الجزائري على نظامين رئيسيين غما الضريبة الجزافية الوحيدة او النظام الحقيقي، ويتم تحديد النظام المتبع من قبل المكلف حسب رقم أعماله المحقق خلال السنة.

**1- الضريبة الجزافية الوحيدة**

في إطار عصرنة الإدارة الجبائية لهاكلها لتخفيف الضغط الضريبي وتعزيز الضمانات القانونية للمكلف بالضريبة، تم تبني إجراءات جديدة حيث عرف النظام الجبائي الجزائري تغييرات عديدة في مختلف القوانين الجبائية سواء كانت السنوية أو التكميلية من أهمها إلغاء النظام الجزائري واعتماد نظام الضريبة الجزافية الوحيدة الذي يجمع الضرائب التالية: الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة وكذا الرسم على النشاط المهني<sup>3</sup>.

وبعد صدور قانون المالية لسنة 2020 ووفقا للمادة 08 منه التي تعدل أحكام المواد 282 مكرر و282 مكرر 1 و282 مكرر 2 و282 مكرر 3 و282 مكرر 6 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإنه جاء فيها "تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تغطي الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني ويخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا صناعيا وتجاريا وحرفيا وكذا التعاونيات الحرفية التي لا يتجاوز رقم أعمالها 15 مليون دج ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي"<sup>4</sup>.

يبقى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مطبقا من أجل تحديد الضريبة المستحقة بعنوان السنة الأولى التي تم خلالها تجاوز سقف رقم الأعمال المنصوص عليه بالنسبة لهذا النظام، ويتم تحديد هذه الضريبة تبعا لهذه التجاوزات، ويظل هذا النظام قابلا للتطبيق كذلك بالنسبة للسنة الموالية.

كما يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع والمؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة"<sup>5</sup>. وعندما يقوم مكلف بالضريبة في آن واحد وفي نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة باستغلال عدة مؤسسات أو دكاكين أو متاجر أو ورشات أو أماكن أخرى لممارسة نشاط ما، تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة بصورة مغايرة وتكون في كل الحالات خاضعة للضريبة بصفة منفصلة ما دام رقم الأعمال الكلي المحقق بعنوان مجموع الأنشطة الممارسة لا يتجاوز سقف 15 مليون دج، في الحالة المخالفة يمكن للمكلف بالضريبة المعني اختيار الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي<sup>6</sup>.

وقد وردت استثناءات من نظام الإخضاع الضريبي هذا، وكذلك وردت حالات معفية سواء أكان هذا الإعفاء دائما أو مؤقتا وهذا حسب ما ورد في المادتين 282 مكرر 1 و282 مكرر 6 من قانون المالية لسنة 2020.

**2- النظام الحقيقي**

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال السنوي 15 مليون دج، يفرض النظام الحقيقي وبصفة إجبارية على المكلفين بالضريبة، وبالنسبة لرقم الأعمال السنوي الواجب اعتماده هو رقم الأعمال من دون الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للخاضعين لهذا الرسم، ويحسب الرسم على القيمة المضافة في حالة غير الخاضعين له.

إذن يتكون النظام الحقيقي من مجموعة من الضرائب يتم تسديدها من طرف المكلفين بها غير الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة وعلى العموم تتمثل هذه الضرائب في: الضرائب المباشرة والتي تضم الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني، وكذا الضرائب غير المباشرة والتي تضم الرسم على القيمة المضافة.

## المحور الثاني: أساليب التحصيل الضريبي في الجزائر

يتم تحصيل الضرائب في الجزائر بالاعتماد على العديد من الأساليب وتختلف عادة حسب طبيعة الضريبة التي تكون موضع التسديد.

### أولاً: طريقة الدفع المباشر

تقوم هذه الطريقة على قيام المكلف بالضريبة من تلقاء نفسه بدفع المبالغ الضريبية المستحقة عليه في آجالها القانونية دون مطالبة الإدارة له بأدائها، حيث يقوم المكلف هنا بمأ الوثائق الجبائية التي وضح فيها انواع الضرائب الخاضع لها وقيمة وعائها وفي الأخير يحدد قيمة الضرائب التي تجب عليه (خاصة من خلال التصريح الجبائي G50) مدعماً ذلك بوثائق تثبت صحة تصريحاته، عادة ما يقوم المكلف هنا بتحرير شيك يجمع قيمة الضرائب الواجبة عليه لصالح المصالح الضريبية وهذا طوعية دون طلب من الجهات المختصة. كما قد تقوم إدارة الضرائب بإخطار المكلف بمقدار الضريبة المستحقة عليه مع تحديد موعد دفعها، فيقوم المكلف مباشرة بتوريد قيمة الضريبة على الجهة المختصة في الموعد المذكور، وقد يتم الدفع المباشر للدين الضريبي من خلال قيام المكلف بلصق طابع الدمغة، حيث أنه بمجرد تحديد دين ضريبة الدمغة يقوم المكلف بالوفاء مباشرة بدين الضريبة عن طريق شراء طابع الدمغة اللازمة ولصقها على العقود والشهادات والمحزرات... الخ<sup>7</sup>.

يسمح هذا الأسلوب بالاقتصاد في تكاليف التحصيل بما أن المكلف هو من يقوم بالتقرب من المصالح الضريبية واداء ما عليه من ضرائب، ولكن ذلك مرهون بمدى انتشار الوعي الضريبي لدى المكلفين.

### ثانياً: طريقة الأقساط المقدمة

ما تجدر الإشارة إليه هنا أن هذا الأسلوب لا يختلف عن الأسلوب الأول سوى أن الأسلوب الأول يتم بعد معرفة حجم الضريبة بالضبط وأدائها مرة واحدة ونهائياً، فيما يعتمد هذا الأسلوب على الدفع قبل معرفة حجم الضريبة والتسوية النهائية بعد حصرها. ففي بعض من الأنواع الضريبية يقوم المكلف بأداء ما عليه من ضرائب في شكل أقساط أو تسبيقات تدفع خلال السنة الجبائية ويتم الاعتماد في حسابها عادة على سنة مرجعية سابقة ويمكن أن تكون سنتين لأنه في تاريخ تحصيل القسط الأول يكون غير معروف قيمة الأرباح أو المداخيل للسنة المرجعية الأقرب، إن هذه الطريقة تعتمد خاصة في دفع: الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح المهنية، وعند دفع الضريبة على أرباح الشركات.

### 1- تسديد أقساط الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح المهنية

يخضع الربح صنف أرباح مهنية المحقق من طرف المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي لجدول الضريبة على الدخل الإجمالي، ويتم تسديد الضريبة وفقاً لنظام الدفع للتسبيقات على الحساب، ويتم تسديد التسبيقات على الحساب خلال الآجال التالية:

التسبيق الأول: من 20 فيفري إلى 20 مارس

التسبيق الثاني: من 20 ماي إلى 20 جوان

ويعد متبقى التصفية مفروضاً في اليوم الأول من الشهر الثالث الذي يلي شهر إدراج الجدول في التحصيل. يساوي مبلغ كل تسبيق 30% من الحصص الضريبية المفروضة على المكلف بالضريبة، عن طريق الجداول المتعلقة بالسنة الأخيرة التي وجبت عليه الضريبة برسمها<sup>8</sup>.

## 2- تسديد أقساط الضريبة على أرباح الشركات

يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات حسب نظام الدفع التلقائي (الأقساط الوقتية)، تمثل هذه الطريقة الأداة الأساسية لدفع الضريبة على أرباح الشركات. حسب هذا النظام، يجب أن تحسب الضريبة على أرباح الشركات من طرف المكلف بالضريبة نفسه وتسدد تلقائياً إلى صندوق قابض الضرائب دون إصدار مسبق للجدول من طرف مصالح الضرائب.

يتضمن نظام الدفع التلقائي ثلاثة أقساط ووقتية والتي يجب تسديدها خلال نفس السنة المالية ويجب دفع متبقى التصفية بعد اختتام السنة المالية. تسدد الأقساط خلال الأجل التالية :

التسبيق الأول : من 20 فيفري إلى 20 مارس ؛

التسبيق الثاني : من 20 ماي إلى 20 جوان ؛

التسبيق الثالث : من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر

متبقى التصفية : خلال أجل أقصاه 30 أبريل من السنة الموالية

ويمكن أن الأوعية الضريبة الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات أن تخضع لنظام الاقتطاعات من المصدر وهذا ما سيتم التطرق له في العنصر الموالي.

### ثالثاً: طريقة الاقتطاع من المصدر

في هذه الحالة لا يقوم عادة المكلف بدفع الضريبة وإنما جهة أخرى غير تمثل هذه الجهة في الجهة المستخدمة له أو التي نشأ له حقا لديها فتقوم باقتطاع مبلغ الضريبة قبل أداء ما عليها للمكلف، ففي حالة الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والرواتب يحسب الاقتطاع من خلال التطبيق على المبالغ الخاضعة للضريبة بتطبيق جدول الضريبة على الدخل الإجمالي الشهري المنصوص عليه، وتخصم خلال كل دفع يتم من طرف المستخدم أو المدين بالراتب، يخص هذا النظام أيضا بعض المداخل التابعة للضريبة على أرباح الشركات، وهي:

المداخل المحققة من طرف المؤسسات الأجنبية ؛

مدخيل رؤوس الأموال المنقولة ؛

إيجار القاعات أو المساحات لإحياء الحفلات أو لتنظيم اللقاءات والملتقيات والتجمعات وكذا تنظيم الأعياد السوقية<sup>9</sup>.

### رابعاً: طريقة إصدار سند التحصيل

تقوم هذه الطريقة على قيام إدارة الضرائب بإعداد جداول (أوردة فردية) تبين فيها سنة الإخضاع ونوع الضريبة ومبلغها وكذا العقوبات المرتبطة بها، ثم تقوم بإرسالها إلى المكلفين بالضريبة تطالبهم فيها بالدفع في آجال معينة، وعادة ما تلجأ إدارة الضرائب إلى تطبيق هذه الطريقة بالنسبة للضرائب التي تستدعي طبيعتها ذلك كالرسم العقاري والرسم التطهيري، حيث تقوم إدارة الضرائب كل سنة بإرسال إشعار الدفع إلى الخاضعين للرسم الذين يكونون مطالبين بتسديده قبل اليوم الأخير من الشهر الثاني الذي يلي تاريخ إدراج الجدول للتحصيل، كما يمكن تطبيق هذه الطريقة ضد المكلفين بالضريبة الذين لا يقومون بالدفع المباشر لديونهم الجبائية، كما هو الحال في اعتماد طريقة الإخضاع التلقائي للضريبة وكذا في حالة التقويم الجبائي على إثر رقابة جبائية، حيث أن كل إغفال أو خطأ أو نقص يتك اكتشافه في التصريحات على إثر مراقبة جبائية يمكن تسويته عن طريق إعداد وارد فردي في أجل أربع سنوات الممنوح للإدارة الجبائية من أجل استدراك ما كان محل سهو أو نقص في وعاء الضريبة<sup>10</sup>.

في حالة التهرب الجبائي، أي عدم دفع المكلف الرسم أو الضريبة المفروضة عليه سواء تماطل أو اللامبالاة تتدخل المصلحة الموجودة في قباضة الضرائب (مصلحة المتابعة)، بحيث تتخذ إجراءات قانونية تجاه المكلف من أجل تحصيل تلك المداخيل وهنا نحن بصدد التكلم عن التحصيل بالقوة<sup>11</sup>.

بعد انقضاء وانتهاء تاريخ الاستحقاق تبدأ عملية متابعة المكلفين بالضريبة، وهنا نحن بصدد المتأخرين أو المتهربين عن دفع الضرائب، حيث تمر عملية المتابعة بثلاث مراحل ولا يمكن اللجوء إلى مرحلة دون تطبيق المرحلة التي قبلها، تتمثل في: التنبيه الشخصي عن طريق المتابعة بعد ذلك الحجز وأخيرا البيع<sup>12</sup>.

### المحور الثالث: رقمنة الإدارة الجبائية

منذ بداية الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، حاولت إدارة الضرائب مواكبتها من خلال التغيير المحدث على الهياكل وحتى التنظيم الجبائي من خلال بدأ العمل بالاعتماد على الضرائب الحديثة كالضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات وكذا الرسم على القيمة المضافة....، ناهيك عن أن إدارة الضرائب بدأت تستعين بنظم المعلومات والاتصال في تقديم خدماتها من جهة وفي التحصيل الضريبي من جهة أخرى، مما يسمح بتقليص نفقات التحصيل ومكافحة التهرب الضريبي هذا ما دفع بإدارة الضرائب إلى الاعتماد على الرقمنة.

#### أولا: رقمنة المكلف بالضريبة

تسمح رقمنة المكلف بالضريبة بمعرفة مختلف الأعوان الذين تجب عليهم الضريبة من جهة وكذلك معرفة كل من يقوم بالتأخر أو عدم دفع ضرائبه من جهة أخرى، وتمت رقمنة المكلف بالضريبة في الجزائر من خلال:

#### 1- إنشاء الصحيفة الجبائية ورقم التعريف الجبائي

حسب المادة 43 من قانون المالية لسنة 2006: "تؤسس صحيفة جبائية تتضمن مجموع المعلومات المتعلقة بالوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة"، وعلى جميع الأشخاص والهيئات والإدارات المقيدون بالصحيفة الجبائية تقدم كل الوثائق أو المعلومات أو المراجع التي يجوزهم والمتعلقة بالوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة إلى المديرية العامة للضرائب، حيث تقوم مصالح الإدارة الجبائية بالاطلاع على هذه الوثائق أو المعلومات أو المراجع التي تجمعها وتحللها وتعالجها قصد القيام بمهامها<sup>13</sup>.

بالنسبة لرقم التعريف الجبائي NIF تحده المديرية العامة للضرائب للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، فبالنسبة للأشخاص الطبيعيين المولودين بالجزائر يتم تعريفهم على أساس مستخرج شهادة الميلاد المسلمة منذ اقل من ستة أشهر من طرف بلدية الميلاد، أما بالنسبة للأشخاص الطبيعيين المولودين خارج الجزائر الذين اكتسبوا أو استعادوا الجنسية الجزائرية على أساس العقد الذي يحل محل شهادة الميلاد، المسلم منذ أقل من ستة أشهر، وعند استحالة الحصول على مستخرج من شهادة الميلاد، يثبت التعريف بنسخة مصادق على مطابقتها لأصل جواز السفر أو بطاقة التعريف أو بطاقة مقيم أجنبي. وفيما يخص الأشخاص المعنويين الذين يوجد مقرهم بالجزائر يتم تعريفهم على أساس النسخة الأصلية أو الصورة أو النسخة المصادق على مطابقتها لأصل عقد التأسيس الخاضع لإجراءات التسجيل وكذا رقم التسجيل إذا كانت مقيدة في السجل المركزي التجاري، وبالنسبة للأشخاص المعنويين الذين لا يوجد مقرهم بالجزائر، فيتم تعريفهم على أساس نفس الوثائق المصادق عليها من طرف العون الدبلوماسي أو القنصلي الذي يمثل الجزائر في مكان المقر<sup>14</sup>.

يشمل رقم التعريف الجبائي خمسة عشر رقما بالنسبة للأشخاص الطبيعيين وعشرون رقما عندما يتعلق الأمر بتسجيل إما شخص معنوي أو كيان إداري، إذ يختلف رقم التعريف الجبائي وفقا لفئة دافعي الضرائب، ويمنح رقم التعريف الجبائي من قبل إدارات السلطة الضريبية ويكون مدون على بطاقات مغطاة أو على شهادات التسجيل. إن منح رقم التعريف الضريبي وطباعة البطاقات المغناطيسية في المرحلة

الأولى كان خلال عام 2007، وكان يمنح للشركات الكبرى، وفي إطار تعزيز التجارة الخارجية كان إجباريا القيام بالتوطين البنكي والتخليص الجمركي على أساس رقم التعريف الجبائي، وبالتالي تم منح رقم التعريف الجبائي للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الناشطين، بعد ذلك أصبح الحصول على رقم التعريف الجبائي إجباريا بالنسبة للمتعاملين ومقدمي العروض في مجال الصفقات العمومية، وكذا ضمن تشجيع الاستثمار بجميع أشكاله (ANSEJ, ANGEM, ANDI, CNAC)، وبالتالي منح رقم التعريف الجبائي وطبع البطاقة المغنطة وشهادات التسجيل لكل من هو معني بدفع الضريبة<sup>15</sup>، حيث تم تسهيل الحصول على رقم التعريف الجبائي للمكلف بالضريبة من خلال إرسال طلب الحصول على التقييم عبر البريد الإلكتروني للإدارة الضريبية<sup>16</sup> <http://nifenligne.mfdgi.gov.dz>.

## 2- البطاقة الإلكترونية الوطنية للغشاشين

البطاقة الوطنية لمرتكي أعمال الغش هي قاعدة معطيات ممرزة للمعلومات المتعلقة بمرتكي المخالفات الخطيرة للتشريعات والتنظيمات الجبائية والتجارية والجمركية والبنكية والمالية وكذا عدم القيام بالايذاع القانوني لحسابات الشركة، وعندما ترتكب المخالفة من طرف شخص معنوي يمتد هذا التسجيل إلى ممثليه القانونيين، يتم تزويد هذه البطاقة من طرف المصالح المؤهلة للوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتجارة وبنك الجزائر<sup>17</sup>.

تتولى مصالح المديرية العامة للضرائب تنظيم وتسيير البطاقة الوطنية لمرتكي أعمال الغش من خلال إنشاء قاعدة معطيات ممرزة للبطاقة الوطنية لمرتكي أعمال الغش وتقييمها وإدارتها كما تقوم بحفظ المعطيات على دعائم مغناطيسية ومادية<sup>18</sup>.

## ثانيا: رقمة الإدارة الجبائية

لقد تمت رقمنة مصالح الضرائب في الجزائر من خلال:

### 1- إنشاء موقع الكتروني للمديرية العامة للضرائب

إن إحداث موقع الكتروني للإدارة الجبائية يشكل أهمية بالغة في الوقت الحاضر، على اعتبار أن معظم المتعاملين حاليا يلجؤون إلى المواقع الإلكترونية للتزود بالمعلومات اللازمة حول أنشطتهم، وإنشاء موقع الكتروني خاص بالمديرية العامة للضرائب ([www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz)) أصبح بإمكان جميع المكلفين سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين، الاطلاع على مختلف الضرائب والالتزامات التصريحية الواجبة عليهم، إذ يتيح الموقع الاطلاع على مختلف قوانين المالية والجبائية الصادرة والتي يتم تحيينها من فترة إلى أخرى، كما يمكن الموقع من تحميل مختلف نماذج التصريحات مع تبين حالات تقديمها، ناهيك عن أن الموقع يمكن المطلع عليه من إرسال استفساراته عبر الرسائل الإلكترونية.

### 2- التصريح الإلكتروني للضرائب والرسوم


ويكون ذلك من خلال البوابتين الإلكترونيتين:

\* **البوابة الإلكترونية "جبائك"**: تطبيق الكتروني بالولايات التي ليس لديها مراكز ضرائب وذلك لتحنيب المكلفين بالضريبة من التجمع في قباضات الضرائب خلال الأيام الثلاثة الأخيرة من الشهر بسبب الوضع الصحي المرتبط بجائحة كورونا، يسمح للمكلف بالضريبة التابع لمديرية كبريات المؤسسات أو لمركز الضرائب من التصريح والدفع عن بعد<sup>19</sup>، وقد مر تجسيد هذا التطبيق على أربع مراحل كما يلي:



## شكل رقم: 1

مراحل نشر استخدام نظام المعلومات "جبايتك"



المصدر:

### DGI, la lettre de la DGI le lancement du nouveau système d'information de la DGI «Jibaya'tic» : une gestion de l'impôt plus transparente, N°85-2017, P :04

\* البوابة الالكترونية الجديدة "مساهمتك": تم التوقيع بتاريخ 19 جويلية 2021 بمقر وزارة المالية على اتفاقية بين المديرية العامة للضرائب والمدير العام لبنك الجزائر الخارجي (BEA)، لغرض الانخراط في نظام قبول الدفع الالكتروني (CIB) وبحضور الأمين العام لوزارة المالية. "مساهمتك" هو فضاء مخصص لمكلفين بالضريبة المسجلين والخاضعين للهيئات الجبائية غير المجهزة بنظام المعلومات "جبايتك"، حيث ستسمح لهم (التابعين لقباضات الضرائب) بالتصريح ودفع ضرائبهم ورسومهم عبر الانترنت بواسطة البطاقة البنكية أو البطاقة الذهبية، والخضم المباشر حيث تم تسقيف التسديد عن طريق البطاقة البنكية بمبلغ 05 ملايين دينار في مرحلة أولى، على أن يتم رفع المبلغ إذا استلزم الأمر ذلك، كما تم تحديد الدفع بالبطاقة الذهبية بمبلغ 01 مليون دج، وقد تم اختيار وهران كموقع تجريبي لأن بها قباضتان للضرائب وهران شرق - وهران غرب، ولا تتوفر لحد الآن على مراكز للضرائب (CDI) أو مركز جوارى للضرائب لتحسين جودة الخدمات، وحاليا تشمل أيضا الجزائر غرب، بومرداس، تيزي وزو<sup>20</sup>.

يهدف نظام جبايتك أو مساهمتك إلى:

- ✓ تحسين جودة الخدمة من خلال تبسيط الإجراءات وتجريدها من الطابع المادي بشكل خاص لصالح المتعاملين الاقتصاديين؛
- ✓ توسيع الوعاء الجبائي والمساعدة على تحسين العلاقات بين الإدارة والمكلفين بالضريبة بشكل عام؛
- ✓ تبسيط الوفاء بالتزامات الجبائية للمكلفين بالضريبة؛
- ✓ خدمات "مساهمتك" مجانية وتسمح بتبادل آمن للبيانات بين المكلفين بالضريبة والبوابة المذكورة<sup>21</sup>.

### المحور الرابع: تحليل العلاقة بين رقمنة المصالح الضريبية والتحصيل الضريبي في الجزائر


تظهر انعكاسات نتائج رقمنة المصالح الضريبية على التحصيل الضريبي في الجزائر من خلال دراسة تطور الحصيلة الضريبية من جهة واختصار مدة التحصيل من جهة أخرى وذلك كما يلي:

### أولاً: تطور حجم الحصيلة الضريبية في الجزائر خلال الفترة 2006-2022

الشكل الموالي يوضح تطور التحصيل الضريبي في الجزائر خلال الفترة 2006-2022 وقد تم اختيار هذه الفترة لأن الرقمنة بالنسبة للعمليات الجبائية انطلقت سنة 2006 وكانت تخص فقط التابعين لمديرية كبريات الشركات لتعمم فيما بعد على باقي المكلفين:

## شكل رقم: 2 : تطور التحصيل الضريبي في الجزائر خلال الفترة 2006-2022

الوحدة: ألف دج




المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على قوانين المالية للجمهورية الجزائرية من سنة 2006 إلى غاية 2022

ما يلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن حصيلة الجبائية العادية كانت أقل من الجبائية البترولية لغاية سنة 2011 ليتغير الوضع وتصبح الحصيلة الجبائية العادية أكبر بعد ذلك، والسبب حسب رأينا هو الانخفاض في أسعار النفط خاصة بعد الأزمة العقارية لسنة 2008 وأزمة الديون السيادية لليونان سنة 2010، وقد وصلت الجبائية البترولية مستواها المنخفض إلى غاية سنة 2015، لتعود إلى الارتفاع من جديد خاصة بعد سنة 2016 بعد التحسن الذي عرفته أسعار النفط ولكن ذلك لم يستمر لفترة طويلة فبعد سنة 2019 عادت الجبائية البترولية لتعرف انخفاضا بسبب الركود الاقتصادي الناتج عن انتشار فيروس كورونا covid-19، بالنسبة للجبائية العادية ما نلاحظه من الشكل هو الارتفاع المستمر الذي عرفته خاصة خلال فترة اعتماد التقييم الجبائي والدفع الالكتروني أي بين سنتي 2006 و2018 لتتخفف الموارد العادية فيما بعد بسبب الركود الاقتصادي الذي عانت منه البلاد وكذلك التسهيلات الجبائية التي منحت من طرف إدارة الضرائب بسبب الضرر الذي لحق بالمعاملين بعد انتشار فيروس كورونا covid-19، لتعود الحصيلة العادية للارتفاع من جديد بعد سنة 2021 (أنظر الملحق رقم 01).

ثانيا: انعكاسات الرقمنة على مدة تسديد الضرائب في الجزائر

الشكل الموالي يوضح تطور مدة تسديد الضرائب في الجزائر خلال الفترة 2006-2019:

## شكل رقم: 3 : المدة الزمنية لتسديد الضرائب بالساعات خلال الفترة 2006-2019



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

[www.sesric.org](http://www.sesric.org) (19/02/2022 ; 21 :29)

يمكن تقسيم الشكل السابق إلى عدة فترات اختلفت فيها ساعات التحصيل حيث تقلصت بشكل ملحوظ كما يلي:

- **2013/2006**: بلغت المدة الزمنية لتسديد الضرائب بالساعات 451 ساعة لكل سنة؛

- **2015/2014**: بعد سنة 2013 تقلصت مدة التسديد إلى 385 ساعة لكل سنة لغاية سنة 2015 ويرجع ذلك حسب رأينا إلى:

- ✓ فتح 12 مركزا للضرائب سنة 2012 مع إنشاء المراكز الجهوية المكلفة بتسيير ضرائب الخاضعون لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة؛
- ✓ إنشاء مرجع نوعية الخدمة في 07 جوان 2012 لإرساء ثقافة الاستقبال وتحسين الخدمات المقدمة من طرف أعوان الضرائب؛
- ✓ استحداث المحرر الجبائي الذي يسمح للمكلفين باستجواب الإدارة الجبائية حول أي نص جبائي، ويسري هذا المحرر حاليا على كبريات الشركات فقط في انتظار تعميمه؛

- **2019/2016**: تقلصت الفترة الزمنية من جديد لتسديد الضرائب إلى 265 ساعة للسنة وذلك بفضل توسيع عملية الرقمنة على كافة المكلفين بالضريبة سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين أو خاضعين للضريبة الجزائرية الوحيدة، هذا مع إنشاء البوابة الالكترونية "جبائتك" سنة 2017 والتي سمحت بالتسديد للضرائب الكترونيا وعن بعد.

خاتمة:

لقد كان الاعتماد على الرقمنة في الإدارة الضريبية نتيجة حتمية لمختلف الإصلاحات التي تبنتها الجزائر، من أجل مواكبة التغيرات الحاصلة على المستوى الاقتصادي خاصة منها تبني الإدارة الالكترونية في أداء الأعمال، وكانت البداية باعتماد التقييم الجبائي بالنسبة للمكلفين التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، ثم تم تعميم هذا الإجراء على مختلف المكلفين، كما أن ذلك لم يقتصر على المكلفين بالضرائب فقط بل تعداه إلى رقمنة الإدارة الضريبية مما سمح بمتابعة مختلف المكلفين وتقريب الرؤيا بينهم وبين المصالح الضريبية.

لقد سمحت لنا الدراسة باختبار مدى صحة الفرضية التي جاءت في بدايتها والتي كان نصها كالتالي: اعتماد الرقمنة في النظام الجبائي الجزائري يؤدي إلى زيادة التحصيل الضريبي، حيث اتضح أن الموارد الضريبية في الجزائر عرفت تحسنا ملحوظا منذ بداية اعتماد التقييم الجبائي حتى أن الموارد العادية تخطت الجباية البترولية منذ سنة 2011، وهو ما يثبت صحة الفرضية الموضوعية. وقد مكنتنا الدراسة من التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يعتمد النظام الجبائي الجزائري على نوعين وهما: الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الحقيقي، وذلك حسب رقم الأعمال الذي حققه المكلف بالضريبة؛

- هناك عدة أساليب للتحصيل الجبائي في الجزائر ويعتمد كل أسلوب على نوعية الضرائب الواجب دفعها؛

- رقمنة المصالح الضريبية لا يعني رقمنة الإدارة الجبائية فقط ولكن أيضا المكلفين بالضريبة؛

- تعميم استخدام الرقمنة مر بالعديد من المراحل وكان آخرها إطلاق البوابة الالكترونية "مساهمتك"؛

- الاعتماد على الرقمنة يسمح بتقليل تكاليف التحصيل وكذا ربح الوقت في تقدير حجم الضرائب الواجبة الدفع؛

- رقمنة الإدارة الضريبية أتاح للمكلفين الاطلاع على مختلف القوانين الجبائية ومعرفة حقوقهم وكذا الالتزامات التي تقع على عاتقهم خاصة منها الوثائق التصريحية؛

- اعتماد الرقمنة سمح بزيادة التحصيل الضريبي في الجزائر لتتعدى الموارد العادية الجباية البترولية بعد سنة 2011؛

- أدى الاعتماد على الرقمنة في التحصيل الضريبي سواء بالنسبة للمكلف أو للإدارة الضريبية إلى تقليص تسديد الضرائب حيث كانت تصل إلى 451 ساعة لتتخفف إلى 265 ساعة منذ سنة 2016.

- ونقدم المقترحات التالية وذلك لزيادة حجم التحصيل الضريبي وتقليل التهرب الضريبي في الجزائر والتي تتمثل في:
- توحيد التقييم الجبائي مع رقم التعريف الوطني، مما يسمح بتتبع أفضل للمكلفين بالضريبة؛
  - تنظيم أيام تحسيسية توعوية لأهمية الالتزام بدفع الضرائب في وقتها المحدد وتوضيح آثار الغش الضريبي على القدرة المالية للمكلف؛
  - تعميم استخدام التصريح والدفع للضرائب على مختلف المكلفين ولو كانوا أشخاصا طبيعيين؛
  - منح امتيازات جبائية للمكلفين الذين يعتمدون على الوسائل الالكترونية في دفع ضرائبهم.

### قائمة المراجع:

#### أولا: القوانين والجرائد الرسمية

- 1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2005، العدد 85
- 2- قوانين المالية للجمهورية الجزائرية من سنة 2006 إلى غاية سنة 2022
- 3- المادة 02 والمادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 13-84 المؤرخ في 06 فبراير 2013
- 4- المادة 41 من قانون المالية لسنة 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2005، العدد 85

#### ثانيا: المقالات

- 5- بلحوت عبد المجيد، زاوي عمر حمزة، 2019، الانتقال من النظام الجزائي إلى نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة بين تحسين مردودية التحصيل وتسهيل الإجراءات الجبائية: دراسة حالة المديرية الولائية للضرائب المسيلة 2007-2016، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد 12، العدد 02
- 6- بن عزوق منير، مسقم مريم، 2020، دور الإدارة الالكترونية في تحسين التحصيل الجبائي ومكافحة التهرب الضريبي، مجلة طينة للدراسات العلمية الأكاديمية، المركز الجامعي الشهيد سي الحواس، بريكة، الجزائر، المجلد 03، العدد 05
- 7- سماعين عيسى، 2021، تطبيقات طرق التحصيل الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، مجلة القانون العقاري، جامعة البلديدة 2، الجزائر، العدد 15 (خاص)
- 8- يحيوي نصيرة، جوان 2014، تنظيم عملية التحصيل الضريبي في الجزائر، مجلة معارف، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، الجزائر، العدد 16

#### ثالثا: مواقع الانترنت:

- 9- موقع البوابة الجزائرية لإنشاء المؤسسات: [www.jecreemonentreprise.dz](http://www.jecreemonentreprise.dz)
- 10- موقع المديرية العامة للضرائب: [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz)
- 11- موقع وزارة التجارة وترقية الصادرات: [www.commerce.gov.dz](http://www.commerce.gov.dz)
- 12- موقع مركز أنقرة للأبحاث: [www.sesric.org](http://www.sesric.org)

الملاحق:

## ملحق 1:

## تطور التحصيل الضريبي في الجزائر خلال الفترة 2006-2022

الوحدة: ألف دج

الموارد العادية	الجباية التزولية	مجموع الايرادات	
751 920 000	916 000 000	1 667 920 000	2006
829 616 000	973 000 000	1 802 616 000	2007
953 800 000	970 200 000	1 924 000 000	2008
1 158 100 000	1 628 500 000	2 786 600 000	2009
1 245 700 000	1 835 800 000	3 081 500 000	2010
1 520 000 000	1 472 400 000	2 992 400 000	2011
1 894 050 000	1 561 600 000	3 455 650 000	2012
2 204 100 000	1 615 900 000	3 820 000 000	2013
2 640 450 000	1 577 730 000	4 218 180 000	2014
2 961 710 000	1 722 940 000	4 681 650 000	2015
3 064 880 000	1 682 550 000	4 747 430 000	2016
3 435 394 000	2 200 120 000	5 635 514 000	2017
3 938 047 000	2 776 218 000	6 714 265 000	2018
3 793 438 091	2 714 469 557,30	6 507 907 648,30	2019
4 089 398 000	2 200 325 000	6 289 723 000	2020
3 408 951 328	1 919 231 097	5 328 182 426	2021
3 579 312 241	2 103 909 240	5 683 221 481	2022

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على قوانين المالية للجمهورية الجزائرية من سنة 2006 إلى غاية 2022

## قائمة المختصرات:

المختصر	المعنى باللغة الأجنبية	المعنى بالعربية
<b>DGE</b>	Direction des grandes entreprises	مديرية كبريات المؤسسات
<b>CDI</b>	Des centres des impôts	مراكز الضرائب
<b>CPI</b>	Des centres de proximité des impôts	المراكز الجوارية للضرائب
<b>NIF</b>	Numéro identification fiscal	رقم التعريف الجبائي
<b>ANSEJ</b>	Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
<b>ANGEM</b>	Agence Nationale de gestion du Micro-crédit	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
<b>ANDI</b>	Agence Nationale de Développement de l'Investissement	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار
<b>CNAC</b>	La Caisse nationale d'assurance chômage	الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

## الهوامش:

تكون الهوامش في آخر المقال و يجب أن تكون آلية على النحو أدناه، عندما يتعلق الأمر بتهميش مرجع يتم بنفس طريقة تقديم المراجع أدناه.

<sup>1</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz), 14/10/2021

<sup>2</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz), 14/10/2021

<sup>3</sup> - بلحوت عبد المجيد، زاوي عمر حمزة، 2019، الانتقال من النظام الجزائري إلى نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة بين تحسين مردودية التحصيل وتسهيل الإجراءات الجبائية: دراسة حالة المديرية الولائية للضرائب المسيلة 2007-2016، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد 12، العدد 02، ص 804

<sup>4</sup> - المادة 282 مكرر 01، قانون المالية 2020

<sup>5</sup> - المادة 282 مكرر 01، قانون المالية 2015

<sup>6</sup> - المادة 282 مكرر 03، قانون المالية 2020

<sup>7</sup> - سماعين عيسى، 2021، تطبيقات طرق التحصيل الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، مجلة القانون العقاري، جامعة البلديدة2، الجزائر، العدد 15 (خاص)، ص 19

<sup>8</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz); 28/11/2021

<sup>9</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz); 11/09/2018

<sup>10</sup> - سماعين عيسى، مرجع سبق ذكره، ص 24

<sup>11</sup> - يحيىوي نصيرة، جوان 2014، تنظيم عملية التحصيل الضريبي في الجزائر، مجلة معارف، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، الجزائر، العدد 16، ص 388

<sup>12</sup> - يحيىوي، نفس المرجع، ص 388

<sup>13</sup> - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2005، المتضمنة قانون المالية لسنة 2006، العدد 85، ص 15

<sup>14</sup> - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نفس المرجع، ص 14

<sup>15</sup> - [www.jecreemonentreprise.dz](http://www.jecreemonentreprise.dz); 14/01/2022

<sup>16</sup> - بن عزوق منير، مستقم مريم، 2020، دور الإدارة الالكترونية في تحسين التحصيل الجبائي ومكافحة التهرب الضريبي، مجلة طينة للدراسات العلمية الأكاديمية، المركز الجامعي الشهيد سي الحواس، بريكة، الجزائر، المجلد 03، العدد 05، ص 525

<sup>17</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 13-84، 2013/02/06، ص 06

<sup>18</sup> - [www.commerce.gov.dz](http://www.commerce.gov.dz); 14/02/2022

<sup>19</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz); 2021/10/14

<sup>20</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz); 2021/10/14

<sup>21</sup> - [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz); 2021/10/14